

قانون رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٥٤

يربط ميزانية مؤسسة أبنية التعليم للسنة المالية ١٩٥٤-١٩٥٥

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تقرر ميزانية مصروفات مؤسسة أبنية التعليم للسنة المالية ١٩٥٤-١٩٥٥ بمبلغ ٤,٨٢٥,٠٠٠ ج (أربعة ملايين وثمانمائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) .

وتقرر ميزانية إيراداتها للسنة المالية المذكورة بمبلغ ٤,٨٢٥,٠٠٠ ج (أربعة ملايين وثمانمائة وخمسة وعشرين ألف جنيه) وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

مادة ٢ - إن وجود اعتماد لتعرض معين في جداول المصروفات لا يفي من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

مادة ٣ - لا يجوز إطلاقاً تعيين موظفين احتساباً على وفور الميزانية أو ترقية موظفين بصفة شخصية أو قيد موظف على درجة أدنى من درجة وكل ما تم على خلاف ذلك من تعيين أو ترقية أو قيد قبل صدور قانون ميزانية سنة ١٩٤١ - ١٩٤٢ أو بمقتضى قواعد تسوية حالة المنسبين أو المنصفين أو نتيجة لاعادة موظفي ومستخدمى الوقاية المدنية والاستيراد للتصدير الى المؤسسة بدرجات أعلى من درجات الوظائف المحتفظ لهم بها للتذكاري في المؤسسة يظل على -اله حتى يزول سببه أو يسوى .

كذلك لا يجوز تغيير قانون تعديل عدد الوظائف المدرجة بالميزانية أو درجاتها .

مادة ٤ - لا يجوز فتح اعتمادات اضافية بالميزانية نسوية تجاوز اعتمادات الأبواب الواردة بها إلا إذا كان ذلك بالأخذ من وفور جملة ط هذه الميزانية .

مادة ٥ - على وزيرى المالية والاقتصاد والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ؛

صدر بقصر الجمهورية في أول ذي القعدة سنة ١٣٧٣ (أول يولييه سنة ١٩٥٤) محمد نجيب لواء (أ. ح.)

وزير المعارف العمومية
محمد عوض محمد

رئيس مجلس الوزراء
جمال عبدالناصر حسين بكاشى (أ. ح.)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحميد الشريف

مؤسسة أبنية التعليم

١ - المصروفات :

٣٧,٠٠٠	بَاب ١ - ماهيات وأجرومترتبات
٨,٠٠٠	٢ - مصروفات عامة
٤,٥٤٤,٠٠٠	٣ - أعمال جديدة
٢٣٦,٠٠٠	٤ - أبواب أخرى
<u>٤,٨٢٥,٠٠٠</u>	

٢ - الإيرادات :

١,٠٠٠,٠٠٠	بند ١ - باقى القرض الأول
٢,٠٠٠	٢ - إيرادات متنوعة
٣,٣٢٣,٠٠٠	٣ - قروض جديدة
٥٠٠,٠٠٠	٤ - أقساط استهلاك عن المدارس المسلمة الى وزارة المعارف العمومية
<u>٤,٨٢٥,٠٠٠</u>	

قانون رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٥٤

يربط ميزانية مشروع الإصلاح الزراعى للسنة المالية ١٩٥٤-١٩٥٥

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة مجلس الوزراء ؛